

## قانون رقم ١٠٥ لسنة ١٩٨٣

بالترخيص لنائب رئيس مجلس الوزراء للإنتاج ووزير البترول فى الاتفاق مع الهيئة المصرية العامة للبترول وشركة اموكو للزيت مصر فى شأن تعديل الاتفاقية الموقعة بموجب القانون رقم ١٥ لسنة ١٩٧٦ للبحث عن البترول واستغلاله فى مناطق خليج السويس والصحراء الغربية ووادى النيل

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتى نصه ، وقد أصدرناه :

### ( المادة الأولى )

يرخص لنائب رئيس مجلس الوزراء للإنتاج ووزير البترول فى الاتفاق مع الهيئة المصرية العامة للبترول وشركة اموكو للزيت مصر فى شأن تعديل الاتفاقية الموقعة بموجب القانون رقم ١٥ لسنة ١٩٧٦ للبحث عن البترول واستغلاله فى مناطق خليج السويس والصحراء الغربية ووادى النيل وفقا للشروط المرفقة .

### ( المادة الثانية )

تكون للاحكام الواردة فى الشروط المرفقة قوة القانون وتكون نافذة بالاستثناء من احكام أى تشريع مخالف لها .

### ( المادة الثالثة )

ينشر هذا القانون فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .  
يبصم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٢٢ شوال سنة ١٤٠٣ ( أول أغسطس سنة ١٩٨٣ )

حسنى مبارك

## تعديل اتفاقية الالتزام

للبحث عن البترول ونتاجه

بين

جمهورية مصر العربية

والهيئة المصرية العامة للبترول

وشركة أموكو للزيت مصر

تحرر اتفاق التعديل هذا وأبرم في اليوم الثالث والعشرين من شهر أغسطس سنة ١٩٨٣ ، بعرفة وفيما بين جمهورية مصر العربية ( ويطلق عليها فيما يلى ج.م.ع. أو الحكومة ) والهيئة المصرية العامة للبترول وهى شخصية قانونية انشئت بموجب القانون رقم ١٦٧ لسنة ١٩٥٨ بما أدخل عليه من تعديل ( ويطلق عليها فيما يلى الهيئة ) وشركة أموكو للزيت مصر ، وهى شركة مؤسسه وقائمه طبقا لقوانين ولاية ديلاوير بالولايات المتحدة الأمريكية ( ويطلق عليها فيما يلى أموكو أو المقاول ) .

تقرر الآتى :

حيث ان الأطراف قد أبرمت اتفاقية التزام للبحث عن البترول ونتاجه ( يطلق عليها فيما يلى اتفاقية الالتزام ) وهى اتفاقية الالتزام المرخص بها بالقانون رقم ١٥ لعام ١٩٧٦ والمنشورة فى الجريدة الرسمية فى الحادى والعشرين من فبراير عام ١٩٧٦ والسارية المفعول فى أول يوليو ١٩٧٥ .

وحيث ان الأطراف المتعاقدة ترغب فى ادخال تعديلات معينة على اتفاقية الالتزام .

**AMENDMENT OF CONCESSION AGREEMENT  
FOR PETROLEUM EXPLORATION AND PRODUCTION  
BETWEEN  
THE ARAB REPUBLIC OF EGYPT  
AND  
THE EGYPTIAN PETROLEUM CORPORATION  
AND  
AMOCO EGYPT OIL COMPANY**

THIS AMENDING AGREEMENT, made and entered into this Twenty-Third day of August, 1983, by and between the ARAB REPUBLIC OF EGYPT (hereinafter referred to variously as "A.R.E." or as the "GOVERNMENT") the EGYPTIAN GENERAL PETROLEUM CORPORATION, A legal entity created by Law No. 167 of 1958 as amended (hereinafter referred to as "EGPC"), and AMOCO EGYPT OIL COMPANY, a company organized and existing under the laws of the State of Delaware, United States of America (hereinafter referred to as "AMOCO" or "Contractor").

**WITNESSETH :**

WHEREAS, the Parties entered into a Concession Agreement for Petroleum Exploration and Production (hereinafter the "Concession Agreement"), which Concession Agreement was authorized by Law No. 15 of 1976, and duly published in the Official Journal on 21 February, 1976, and effective the first of July 1975 ;

WHEREAS, the Parties desire to make certain amendments to the Concession Agreement ;

لذلك فقد اتفق أطراف هذا الاتفاق على تعبير وتعديل اتفاقية الالتزام في الأوجه التالية فقط :

١ - تعديل المادة الرابعة :

تعدل الفقرة (و) من المادة الرابعة ويستبدل بها ما يلي :

١ - تخضع أموكو ، ما لم ينص على خلاف ذلك ، لقوانين ضريبة الدخل المصرية كما تخضع لمقتضيات هذه القوانين فيما يختص بتقديم الإفراجات الضريبية وربط الضريبة ومسك وتقديم الدفاتر والسجلات .

٢ - يحدد الدخل السنوي لأموكو على أساس تجميع الدخل أو الخسارة الناتجين من كل اتفاقية من اتفاقيات الالتزام البترولى التى تكون أموكو طرفا فيها . ويكون الدخل السنوي لأموكو ، الأغراض ضريبة الدخل المصرية بمقتضى هذه الاتفاقية مبلغا يحسب على النحو التالى :

مجموع المبالغ التى يتقاضاها المقاول من البيع أو تصرف آخر فى كل الزيت الخام الذى يحصل عليه وفقا لأحكام الفقرتين (أ) ، (ب) من المادة السابعة مقيما وفقا للفقرة (ج) من المادة السابعة ( ويتضمن أجمالى المبالغ المشار إليها فى الفقرتين (أ) ، (ب) من المادة السابعة مبلغا للزيت الخام يعادل قيمة الغاز المتخلف والغاز المسال وذلك طبقا للمادتين السابعة والسابعة والعشرين ) .

محصوما منها :

(١) التكاليف والمصروفات التى أنفقتها أموكو ، بما فى ذلك حصة أموكو فى التكاليف غير المستهلكة وفى قيمة المخزون السلعى .

(٢) وقيمة التكاليف غير المستهلكة وقيمة المخزون السلعى الخاصين بالهيئة .

(٣) وقيمة حصة الهيئة كما تحدد وفقا للفقرة (ج) من المادة السابعة ، فى فائض الزيت الخام المخصص لاسترداد التكاليف والمعاد دفعها للهيئة نقدا أو عينا ، ان وجد .

NOW, THEREFORE, the Parties hereto agree that the Concession Agreement is hereby modified and amended in the following respects only :

1. **Amendment to Article IV**

Delete paragraph (f) of Article IV and insert in its place the following :

1. Unless otherwise provided, AMOCO shall be subject to Egyptian income tax laws and shall comply with the requirements of such laws with respect to the filing of returns, the assessment of tax, and keeping and showing of books and records.
2. AMOCO's annual income is to be determined on a basis which aggregates income or loss from each of the Petroleum Concession Agreements to which AMOCO is a party. AMOCO's annual income for Egyptian income tax purposes under this Agreement shall be an amount calculated as follows :

The total of the sums received by Contractor from the sale or other disposition of all Crude Oil acquired by Contractor pursuant to Article VII, paragraphs (a) and (b) as valued according to Article VII, paragraph (c), the total of the sums referred to under paragraphs (a) and (b) of Article VII shall include sums for a crude oil equivalent of residual gas and LPG in accordance with Articles VII and XXVII) ;

Reduced by :

- i. The costs and expenses of AMOCO including AMOCO's share of Sunk Costs and Warehouse Stock Value,  
and
- ii. The value of EGPC's Sunk Costs and Warehouse Stock Value, and
- iii. The value as determined according to paragraph (c) of Article VII, of EGPC's share of the Excess Cost Recovery Crude Oil repaid to EGPC in cash and in kind, if any.



ولاعراض الاستقطاعات الضريبية سالفة الذكر في اية سنة ضريبية ، تسري الفقرة (١) من المادة السابعة بالنسبة لتصنيف التكاليف والمصروفات ومعدلات الاستهلاك فقط دون الاعتداد بالنسبة المتوية المحدده في الفقرة الاولى من المادة السابعة بد (١) (١) . وجميع تكاليف ومصروفات امونو المتعلقه بمباشرة العمليات بمقتضى هذه الاتفاقية والتي لا يحتملها نص الفقرة (١) من المادة السابعة على الشرر الموضح بعاليه تكون قابله لتخصيم وفقا لاحكام قانون ضريبة الدخل المصريه .

٣ - تتحمل الهيئة وتدفع وتسدد باسم امونو ونيابه عنها ، ضريبة الدخل المصريه المستحقه على امونو وذلك من حصه الهيئة من الزيت الخام المنتج والمحتفظ به وغير المستعمل في العمليات بمقتضى المادة السابعة . وجميع الضرائب التي تدفعها الهيئة باسم امونو ونيابه عنها تعتبر دخلا بالنسبة لامونو .

٤ - تقوم الهيئة بتسليم امونو الايصالات الرسمية الصحيحة التي تثبت دفع ضرائب الدخل المصريه الخاصه بامونو عن كل سنة ضريبية في مدى المائتين وعشرين ( ٢١٠ ) يوما التالية على بدء السنة الضريبية التالية . ويجب أن تكون هذه الايصالات صادرة من السلطات الضريبية المختصة ومبينها بها المبلغ المدفوع وغيره من البيانات التي ترد عادة في مثل هذه الايصالات .

٥ - ضريبة الدخل المصريه ، كما تطبق في هذه الاتفاقية ، تكون شاملة لكافة ضرائب الدخل التي يستحق اداؤها في ج.م.ع . ( بما في ذلك الضريبة على الضريبة ) مثل الضريبة على الدخل من رؤوس الاموال المنقولة والضريبة على الأرباح التجارية والصناعية ، وشاملة للضرائب التي تتخذ الدخل أو الأرباح أساسا لها ، بما في ذلك جميع توزيعات أرباح الأسهم ، وما يحتجز من ضرائب عند المنبع بشأن ما يستحق للمساهمين ، وغير ذلك من الضرائب المفروضة من حكومة جمهورية مصر العربية على ما تقوم امونو بتوزيعه من دخل أو أرباح .

٦ - عند قيام الهيئة بحساب ضرائب الدخل المفروضة عليها في ج.م.ع . يحق لها أن تخصص منها جميع الاتاوات التي دفعتها الهيئة الى الحكومة وضرائب الدخل المصريه على امونو التي دفعتها الهيئة نيابة عن امونو .

For purposes of above tax deductions in any Tax Year, paragraph (a) of Article VII shall apply only in respect of classifications of costs and expenses and rates of amortization, without regard to the percentage limitation referred to in the first paragraph of Article VII (a) (1). All costs and expenses of AMOCO in conducting the operations under This Agreement which are not controlled by paragraph (a) of Article VII as above qualified shall be deductible in accordance with the provisions of the Egyptian income tax law.

3. EGPC shall assume, pay and discharge, in the name and on behalf of AMOCO, AMOCO's Egyptian income tax out of EGPC's share of the Crude Oil produced and saved and not used in operations under Article VII. All taxes paid by EGPC in the name and on behalf of AMOCO shall be considered income to AMOCO.
4. EGPC shall furnish to AMOCO the proper official receipts evidencing the payment of AMOCO's Egyptian income tax for Tax Year within two hundred and ten ( 210 ) days following the commencement of the next ensuing Tax Year. Such receipts shall be issued by the proper Tax Authorities and shall state the amount and other particulars customary for such receipts.
5. As used herein, Egyptian Income Tax shall be inclusive of all income taxes payable in the A.R.E. (including tax on tax) such as the tax on income from movable capital and the tax on profits from commerce and industry and inclusive of taxes based on income or profits including all dividend, withholding with respect to shareholders and other taxes imposed by the Government of A.R.E. on the distribution of income or profits by AMOCO.
6. In calculating its A.R.E. income taxes, EGPC shall be entitled to deduct all royalties paid by EGPC to the Government and AMOCO's Egyptian income taxes paid by EGPC on Amoco's behalf

٢ - تعديل المادة السادسة :

تحذف الفقرة (د) (ه) من المادة السادسة ويستبدل بها ما يلي :

إذا لم يتم التوصل إلى تسوية مرضية بين الهيئة وأموكو بشأن أى اعتراض يتعلق بالمحاسبة أو التكاليف في خلال ثلاثة (٣) أشهر من تاريخ اعتراض الهيئة أو أموكو ، حسب الأحوال ، فإنه يكون لأى منهما الحق في إحالة النزاع إلى مكتب مراجعى حسابات له شهرة دولية ، وذلك للبت في الموضوع . ويتم الاتفاق على هذا المكتب بين الهيئة وأموكو . وفي حالة عدم التوصل إلى اتفاق في هذا الشأن ، فإن تحديد ذلك المكتب يتم من جانب رئيس معهد مراجعى الحسابات بانجيترا وويلز ، وذلك بناء على طلب أى من الطرفين . ويكون التست في النزاع على هذا النحو نهائيا وملزما للهيئة وأموكو .

وأية مبالغ يستحق سدادها للهيئة من الزيت الخام المخصص لاسترداد التكاليف نتيجة التوصل إلى اتفاق أو قرار من مكتب مراجعى الحسابات ، يتعين سدادها تقدا وفورا للهيئة مضافا إليها فائدة بسيطة على أساس سعر LIBOR مضافا إليه ٢٥ في المائة سنويا ، وذلك عن الفترة التي تبدأ من التاريخ الذي كان يستحق فيه صرف تلك المبالغ للهيئة طبقا للمادة السابعة ( أ ) ( ٣ ) والملاحق (هـ) من هذه الاتفاقية ( أى اعتبارا من تاريخ تقديم بيان استرداد التكاليف الخاص بتلك المبالغ ) وحتى تاريخ السداد . ويمثل سعر LIBOR المطبق متوسط الرقم أو الأرقام المنشورة في جريدة الفاينانشيال تايمز والتي تكون نقطة الالتقاء لسعري العرض والطلب السارين على الودائع بالدولار الأمريكى المودعة لمدة شهر واحد في سوق العملات الأوروبية بين بنوك لندن في كل يوم خامس عشر من كل شهر واقع بين التاريخ الذي كان يستحق فيه صرف المبلغ أو المبالغ محل الخلاف إلى الهيئة وتاريخ السداد الفعلى .



2. **Amendment to Article VI :**

Delete paragraph (d) (5) of Article VI and insert the following :

If a mutually satisfactory settlement of any accounting or cost objection between EGPC and AMOCO is not reached within three (3) months from the date of EGPC's or AMOCO's objection, as the case may be, either of them shall have the right to refer such dispute to a Chartered Accountant of international repute for determination. Such firm shall be agreed upon by EGPC and AMOCO, and failing agreement, by the President of the Institute of Chartered Accountants in England and Wales upon request of either of the two parties. Such determination shall be final and binding on EGPC and AMOCO.

Any reimbursement due to EGPC out of the Cost Recovery Crude Oil as a result of reaching agreement or of a decision by the Chartered Accountant shall be promptly made in cash to EGPC plus simple interest at LIBOR plus 2.5 percent per annum from the date on which the disputed amount (s) would have been paid to EGPC according to Article VII (a) (3) and Annex "E" (i.e., the date of rendition of the relevant Cost Recovery Statment) of This Agreement to the date of payment. The LIBOR rate applicable shall be the average of the figure or figures published by the Financial Times representing the mid-point of the rates (bid and ask) applicable to one month U.S. dollar deposits in the London Interbank Eurocurrency Market on each fifteenth day of each month occurring between the date on which the disputed amount (s) would have been paid to EGPC and the date on which it is settled.

وفي حالة عدم نشر سعر LIBOR في جريدة الفاينانشيال تايمز في اليوم الخامس عشر من أى شهر لأى سبب كان رغم توفر هذا السعر ، فإنه يقع الاختيار على سعر LIBOR الذى يقدمه سيتى بنك ن.أ. للبنوك الأخرى الرئيسية فى سوق العملات الأوروبية بين بنوك لندن عن الودائع بالدولار الأمريكى لمدة شهر واحد . فاذا وقع هذا اليوم الخامس عشر فى يوم لا يذكر فيه أسعار LIBOR فى سوق التعامل بالعملات الأوروبية بين بنوك لندن ، يكون سعر LIBOR المستخدم هو السعر المذكور فى اليوم التالى الذى يتم فيه ذكر هذه الأسعار .

### ٣ - تعديل المادة السابعة :

تُحذف المادة السابعة (أ) (ب) (ج) ويستبدل بها ما يلى :

٢ - يقسم الرصيد المتبقى من فائض الزيت الخام المخصص لاسترداد التكاليف ٨٧ فى المائة للهيئة و ١٣ فى المائة لأموكو بالنسبة لكل من الزيت القديم والزيت الجديد على السواء وبغض النظر عن مستويات الإنتاج على أن يسدد نقدا الى الهيئة ما مقداره سبعون فى المائة ( ٧٠٪ ) من حصتها فى فائض الزيت الخام المخصص لاسترداد التكاليف بموجب البندين (١) و (٢) من الفقرة الفرعية (أ) (ب) وذلك وفقا لما هو منصوص عليه فى الملحق (هـ) ، أما الثلاثون فى المائة ( ٣٠٪ ) المتبقية فتسدد عينا الى الهيئة ، اذا اختارت ذلك ، ويتم السداد وفقا لما هو مبين فى الملحق (هـ) بشرط أن تقوم الهيئة بإرسال اخطار مسبق بتسعين (٩٠) يوما الى أموكو بما يفيد ذلك . ويشترط أيضا الا تقوم الهيئة بممارسة هذا الاختيار الا اذا أخذت عينا كل حصتها فى اقتسام الإنتاج طبقا للمادة السابعة (ب) أدناه .

ويحق للهيئة أن تودع المبالغ المسددة نقدا من نصيبها فى فائض الزيت الخام المخصص لاسترداد التكاليف ، مضافا الى ذلك نصيبها فى التكاليف غير المستهلكة وقيمة المخزون السلعى ، فى حسابها بالخارج والمشار اليه فى المادة

If the LIBOR rate is available on any fifteenth day but is not published in the Financial Times in respect of such day for any reason, the LIBOR rate chosen shall be that offered by Citibank N.A. to other leading banks in the London Interbank Eurocurrency Market for one month U.S. dollar deposits.

If such fifteenth day is not a day on which LIBOR rates are quoted in the London Interbank Eurocurrency Market, the LIBOR rate to be used shall be that quoted on the next following day on which such rates are quoted.

### 3 **Amendment to Article VII**

Delete Article VII (a) (3) (2) and insert the following :

2. The balance of the Excess Cost Recovery Crude Oil shall be split 87% EGPC and 13% AMOCO for both Old oil and New Oil regardless of production levels provided that : Seventy (70) percent of EGPC's share of the Excess Cost Recovery Crude Oil under (1) and (2) of this sub-Paragraph (a) (3) shall be repaid to EGPC in cash as provided for in Annex "E" and the remaining thirty (30) percent shall, at EGPC's option, subject to giving ninety (90) days advance notice, be paid back to EGPC in kind as provided in Annex "E", provided further that EGPC shall not exercise such option unless it is taking its full Production Sharing percentage as per Article VII (b) below in kind.

EGPC is authorized to deposit its share of Excess Cost Recovery Crude Oil repayable in cash plus its share of Sunk Costs and Warehouse Stock Value in its account abroad as

الخامسة (هـ) من هذه الاتفاقية • يتم السحب من هذا الحساب حسبما هو منصوص عليه في المادة الخامسة (هـ) من هذه الاتفاقية •

#### ٤ - تعديل المادة الثامنة والعشرين :

تُحذف الفقرة (ج) من المادة الثامنة والعشرين ويستبدل بها ما يلي :

(ج) على الرغم مما قد يرد خلافاً لذلك في هذه الاتفاقية أو في اتفاقيات الالتزام الثلاثة المبينة في الفقرة أ من المادة الثامنة والعشرين بعاليه ، يصرح لجابكو أن تدير نيابة عن الهيئة وحدها أية مشروعات خاصة بالبتروول أو الخدمات البترولية في جمهورية مصر العربية سواء أكانت في منطقة الالتزام أو خارجها ، وذلك إذا ما كان هذا المشروع يتصل مباشرة أو يتأخم مناطق اتفاقيات الالتزام الممنوحة للهيئة وأموكو أو أنشطة الشركات القائمة بالعمليات والمملوكة لهما وذلك بشرط أن يتم اتفاق بين الهيئة وأموكو على أساس كل مشروع على حده وعلى بنود وشروط مثل هذا الاتفاق الذي لا يجوز الامتناع عن الموافقة عليه بلا سبب مقبول • ومن المفهوم أن الهيئة ستقدم أية مبالغ وتتحمل أية تكاليف أو مصروفات أو مسؤوليات أو خسائر ، مباشرة أو غير مباشرة ، تتصل بمثل هذا المشروع كما أنه من المفهوم أنه لن يطلب من جابكو القيام بأية أعمال من شأنها المساس بقدرتها على إدارة العمليات بمقتضى هذه الاتفاقية •

تضاف فقرة جديدة تحت البند (د) للمادة الثامنة والعشرين كالآتي :

(د) ليس في هذه الاتفاقية ما يفسر بأن له اتصالاً باتفاقيات الالتزام البترولية المشار إليها في الفقرة (أ) من المادة الثامنة والعشرين اعلاه ، وتعامل كل من هذه الاتفاقيات على حدة وبشكل مستقل من جميع الوجوه ، باستثناء ما يتعلق منها بحساب الضرائب •



referred to in Article V (e) of This Agreement. Withdrawals from said account shall be as provided in Article V (e) of This Agreement.

**4. Amendment to Article XXVIII**

Delete paragraph c of Article XXVIII and insert the following:

- c. Subject to the agreement of EGPC and AMOCO on a project-by project basis and in accordance with the terms and conditions of any such agreement, which will not be unreasonably withheld, and notwithstanding anything to the contrary in this Agreement or in the three Concession Agreements described in above Paragraph (a) of this Article XXVIII, GUPCO shall be authorized to conduct on behalf of EGPC alone any petroleum or service projects in the Arab Republic of Egypt either within the Area or outside the Area if such project is related or adjacent to the areas of Concession Agreements granted to EGPC and AMOCO or activities of Operating Companies owned by AMOCO and EGPC. It is understood that EGPC shall advance any funds and bear any costs, expenses liabilities or losses whether direct or indirect, related to any such project and that GUPCO will not be requested to do any work which would adversely affect its ability to conduct operations under This Agreement.

**Add the following new Paragraph (d) of Article XXVIII**

- d. Nothing in This Agreement shall be construed as constituting any relationship to the Petroleum Concession Agreements referred to in above Paragraph (a) of this Article XXVIII and each of these Agreements shall be treated separately and independently in all respects, except with respect to the computation of taxes.

٥ - تعديل النظام المحاسبي وأحكام تطبيق الضرائب ( الملحق (هـ) )

تضاف الفقرة الجديدة التالية للفقرة (١٣) من المادة الثانية :

على الرغم مما قد يرد خلافاً لذلك في هذه الاتفاقية ، توافق أموكو على ألا تسترد التكاليف والمصروفات والخسائر الخاصة بتزويد مكاتب أموكو في ج.م.ع. بالعاملين وكذا تكاليف و / أو مسئولية المحافظة على هذه المكاتب والتي تزيد على المليون دولار سنوياً ( ٢٥٠.٠٠٠ دولار ربع سنوياً ) بما في ذلك أية مصاريف غير مباشرة تتعلق بذلك . يتم ذلك التحديد بدون الاخلال بحقوق أموكو فيما يتعلق بالحصول على تصاريح العمل والاعفاءات من الضرائب الجمركية وخصم كل التكاليف الخاصة بضريبة الدخل المصرية المفروضة على شركة أموكو للزيت مصر أو أية حقوق أخرى بمقتضى اتفاقيات الالتزام الممنوحة لأموكو كما لا يدخل باعتبار كل نفقات مكاتب أموكو نفقات تشغيل .

ومن المفهوم أن مبلغ المليون دولار سنوياً سيوزع على كل اتفاقيات الالتزام الخاصة بأموكو ويكون استرداده كنفقات تشغيل كما أنه سيطبق أولاً على ما هو حائز الخصم من نفقات ومصروفات الأصول المملوكة للاحتفاظ بمكاتبها في ج.م.ع. ثم على مرتبات ومزايا الأجانب والمصريين العاملين بشركة أموكو على أن يوزع الفائض - إن وجد - على بقية التكاليف والمصروفات الجائزة للخصم بالنسبة والتناسب .

وللايضاح ، فإنه من المسلم به ان التكاليف والمصروفات الخاضعة لقيود الاسترداد سالف الذكر لا تشمل التكاليف والمصروفات ايا كانت طبيعتها ( سواء آكانت مباشرة أو غير مباشرة ) الخاصة بالأجانب الملحقين بجابكو أو بالتسهيلات التي يستخدمها الأجانب الملحقين بجابكو ( نفقات التسهيلات التي يستعملها الأجانب التابعين لكل من أموكو وجابكو ستوزع على أساس النسبة والتناسب ) أو بالخدمات المقدمة لجابكو كما لن ينطبق هذا القيد على أية تكاليف ومصروفات خاصة بتزويد مكاتب أموكو بالعاملين وللاحتفاظ بهذه المكاتب اذا كانت تخص - سواء بطريق التوزيع أو خلافه - الهيئة و / أو أية جهة أخرى تكون طرفاً في اتفاقية الالتزام مبرمه مع الهيئة أو تخص شركاتهم القائمة بالعمليات .

5. **Amendment to Accounting Procedure and Tax Implementation Provisions (Annex E)**

Add the following new Paragraph to Article II (13)

Notwithstanding anything to the contrary in This Agreement AMOCO agrees not to recover the costs, expenses and losses of staffing AMOCO's offices in the A.R.E. as well as the costs of and/or liability for maintaining said offices which exceed \$1,000,000 per year (\$250,000 per quarter), including any indirect costs related thereto. Such limitation shall be without prejudice to AMOCO's rights with respect to the granting of work permits, exemptions from customs duties, deductibility of all costs for Egyptian income tax imposed on AMOCO EGYPT OIL COMPANY or any other rights under AMOCO's Concession Agreements or to the classification of all of AMOCO's office costs as Operating Expense.

It is understood that the \$1,000,000 per year shall be allocated to all AMOCO's Concession Agreements and recovered as Operating Expenses and that it will be applied first against eligible costs and expenses of assets owned by AMOCO for maintaining its offices in the A.R.E., then against the salaries and benefits of expatriates and nationals of AMOCO. The balance, if any, shall be allocated between all remaining eligible costs and expenses on a pro-rata basis.

For the sake of clarity, it is acknowledged that the costs and expenses subject to the above limitation of recoverability do not include costs and expenses, whether direct or indirect, of any nature whatsoever related to expatriates assigned to GUPCO or to facilities used by GUPCO's expatriates (costs of facilities used by AMOCO's and GUPCO's expatriates shall be allocated on a pro-rata basis) or for services rendered to GUPCO nor shall the limitation apply to any costs and expenses of staffing and maintaining AMOCO's offices which are attributable whether by allocation or otherwise - to EGPC and/or any other party to a concession agreement entered into with EGPC or to their Operating Companies.



تحذف المادة السادسة الخاصة بأحكام تطبيق الضرائب ويستبدل بها ما يلي :

### المادة السادسة

#### أحكام تطبيق الضرائب

من المفهوم ان أموالك تخضع لقوانين ضريبة الدخل المصرية ، باستثناء ما يرد خلافا لذلك في هذه الاتفاقية وان الدخل او الخسارة اللذين تحققهما من جميع اتفاقيات الالتزام البترولى الخاصة بها سيتم تجميعها ، كما انه من المفهوم ان أية ضرائب دخل تدفعها الهيئة نيابة عن أموالك في ج.م.ع. تشكل دخلا اضافيا لأموالك ، يخضع هو الآخر لضريبة الدخل في ج.م.ع. أى يجمع .

ويجمع دخل أو خسارة أموالك بمقتضى هذه الاتفاقية ، على النحو المحدد في الفقرة (و) (٢) من المادة الرابعة من الاتفاقية ، مع الدخل أو الخسارة اللذين تحققهما أموالك من كل اتفاقية من اتفاقيات الالتزام البترولى التى تكون أموالك طرفا فيها . ولهذا الغرض ، فانه اذا تخلت أموالك عن منطقة بالكامل فى أى اتفاقية التزام بترولى ، فانه يعتد بالتكاليف والمصروفات المتعلقة بهذه الاتفاقية والتي لم يتم خصمها .

ويطلق على المبلغ المحقق بعد تجميع دخل أموالك أو خسارتها الناتجين من كل اتفاقية من اتفاقيات التزامها البترولى الدخل المجمع . وعند تحديد الدخل المجمع عن أية سنة ضريبية فانه اذا تجاوز اجمالى الخسائر من واحدة أو أكثر من اتفاقيات الالتزام البترولى اجمالى الدخل المحقق من بقية الاتفاقيات البترولية فى نفس السنة الضريبية ، ترحل الزيادة الى السنة التالية وتخصم عند احتساب الدخل المجمع فى السنة التالية .

ويكون دخل أموالك الخاضع للضريبة أى القيمة التى تحتسب على اساسها ضرائب الدخل فى ج.م.ع. هو الدخل المجمع على النحو المحدد بعاليه ، مضافا اليه مبلغا مساويا لضريبة الدخل المصرية المستحقة على أموالك .



**Delete Article VI of Tax Implementation Provisions and insert the following :**

**ARTICLE VI**

**TAX IMPLEMENTATION PROVISIONS**

It is understood that AMOCO shall be subject to Egyptian Income Tax Laws except as otherwise provided in This Agreement, that its income or loss from all Petroleum Concession Agreements shall be aggregated, that any A.R.E. income tax paid by EGPC on AMOCO's behalf constitutes additional income to AMOCO and this additional income is also subject to A.R.E. income tax, that is "grossed-up".

The income or loss of AMOCO under This Agreement, as defined in Article IV (f) (2) of This Agreement, shall be aggregated with the income or loss of AMOCO from each of the Petroleum Concession Agreements to which AMOCO is a party. For this purpose, if the area of any Petroleum Concession Agreement is surrendered in its entirety by AMOCO the costs and expenses relating to such Petroleum Concession Agreement which have not been deducted shall be taken into account.

The amount reached after aggregating AMOCO's income or loss under each of its Petroleum Concession Agreements shall be referred to as "Consolidated Income". If in determining Consolidated Income for any Tax Year, the total of losses from one or more Petroleum Concessions exceeds the total income from the remaining Petroleum Concessions in such Tax Year, the excess shall be carried forward to the subsequent year and treated as a deduction in the computation of Consolidated Income in the succeeding year.

Consolidated Income, as determined above, plus an amount equal to AMOCO's Egyptian Income Tax Liability, shall be AMOCO's "taxable income" i.e., the amount of value on which A.R.E. income taxes are to be computed.

والقيمة المجملة عبارة عن مبلغ يضاف الى الدخل المجمع للحصول على الدخل الخاضع للضريبة ، وعليه فان القيمة المجملة تساوى ضرائب الدخل في ج.م.ع. وبناء عليه :

الدخل الخاضع للضريبة = الدخل المجمع زائد القيمة المجملة .

والقيمة المجملة = ضريبة الدخل في ج.م.ع. على الدخل الخاضع للضريبة .

فإذا كان معدل ضريبة الدخل في ج.م.ع. والذي يعنى المعدل الاساسى او المراد للضريبة نتيجة لمختلف الضرائب المفروضة على الدخل او الارباح في ج.م.ع. ، هو معدل ثابت ولا يعتمد على مستوى الدخل ، فان :  
القيمة المجملة = معدل ضريبة الدخل في ج.م.ع. مضروباً في الدخل الخاضع للضريبة .

وبضم المعادلتين الاولى والأخيرة المذكورين بعاليه تكون :

$$\frac{\text{الدخل المجمع} \times \text{معدل الضريبة}}{1 - \text{معدل الضريبة}} = \text{القيمة المجملة}$$

حيث يعبر عن معدل الضريبة بكسر عشرى .

ويوضح المثال العددي التالى العمليات الحسابية المذكورة بأعلاه .  
إذا افترضنا ان الدخل المجمع هو ١٠ دولار وان معدل ضريبة الدخل في ج.م.ع. هو ٤٠ في المائة ، اذن القيمة المجملة تساوى :

$$\frac{10 \text{ د.} \times 0.4}{1 - 0.4} = 6.67 \text{ دولار}$$

بناء عليه :

الدخل المجمع ١٠ر٠٠

زائداً : القيمة المجملة ٦ر٦٧

الدخل الخاضع للضريبة ١٦ر٦٧

ناقصاً : ضرائب الدخل في ج.م.ع. بمعدل ٤٠٪ ٦ر٦٧

دخل أموكو بعد خصم الضرائب ١٠ر٠٠

The "Gross-up value" is an amount added to Consolidated Income to give "taxable income" such that the gross-up value is equivalent to the A.R.E. in income taxes.

THEREFORE :

Taxable Income = Consolidated Income PLUS Gross-up Value and

Gross-up Value = A.R.E. Income Tax on Taxable Income.

If the "A.R.E. income tax rate", which means the effective or composite tax rate due to the various A.R.E. taxes levied on income or profits, is constant and not dependent on the level of income, then

Gross-up Value = A.R.E. income tax rate TIMES Taxable Income.

Combining the first and last equations above,

$$\text{Gross-up Value} = \frac{\text{Consolidated Income} \times \text{Tax Rate}}{1 - \text{Tax Rate}}$$

Where the tax rate is expressed as a decimal.

The above computations are illustrated by the following numerical example. Assuming that the Consolidated Income is \$10 and the A.R.E. income tax rate is 40 percent, then the Gross-up value is equal to :

$$\frac{\$ 10 \times 0.4}{1 - 0.4} = \$ 6.67$$

THEREFORE :

	\$
Consolidated Income	10.00
Plus Gross-Up Value	6.67
Taxable Income	<u>16.67</u>
LESS A.R.E. Income Taxes at 40 %	6.67
AMOCO's Income after Taxes	<u>10.00</u>

٦ - يصبح اتفاق التعديل هذا ساري المفعول اعتبارا من أول يناير عام ١٩٨٢ .

٧ - باستثناء ما تم تعديله على وجه التحديد بموجب هذا ، فإن جميع حقوق والتزامات الاطراف المتعاقدة ستظل تحكمها اتفاقية الالتزام .

٨ - ولا يكون اتفاق التعديل هذا ملزما لاطرافه الا عندما تصدر السلطات المختصة في ج.م.ع. قانونا يرخص لوزير البترول ان يوقع على اتفاق التعديل هذا مسبقا عليه كل ما للقانون من قوة وفاعلية بالرغم من أى تشريع حكومى مخالف ، ويوقع الاطراف على اتفاق التعديل هذا .

الهيئة المصرية العامة للبترول

شركة أموكو للزيت مصر

عنها

عنها

التاريخ

التاريخ

جمهورية مصر العربية

عنها

التاريخ